

الفروع وتصحيح الفروع

[illegible]

المسألة 21 قوله وفي تمر وجهان انتهى .

يعني هل يسمى أدمًا أم لا وأطلقهما في الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة والمغني والكافي والمقنع والمحزر والشرح والنظم والرعايتين والحاويين الصغير وغيرهم . أحدهما هو من الأدم وهو الصحيح صحه في التصحيح وجزم به في الوجيز وهو الصواب . والوجه الثاني ليس من الأدم فلا يحنث بأكله من حلف لا يأكل أدمًا وبه قطع ابن عبدوس في تذكرته وهو ظاهر كلام الآدمي في منتخبه .

مسألة 22 قوله وفي ماء ودواء وورق شجر وتراب ونحوها وجهان انتهى وأطلقهما في المغني والشرح قال في الرعاية وفي الماء والدواء وجهان انتهى .

أحدهما لا يحث بأكل شيء من ذلك وهو الصواب لأنه لا يسمى شيء من ذلك طعاما في العرف
قال في تجريد العناية لا يسمى ذلك طعاما في الأظهر